

شرح صحيح مسلم (364) ('باب في غسل الميت' ح) 939) للشيخ

مصطفى العدوي تاريخ 2-01-1202

مصطفى العدوي

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد الامين وعلى اله وصحبه فمن دعى بدعوته الى يوم الدين وبعد قال الامام مسلم رحمه الله تعالى - [00:00:00](#)

في صحيحه في باب الجنائز باب في غسل الميت عبد الرحمان سجلت باب غسل الميت او سجلت بابا اخر. لا لا صحيح. قال وحدثنا يحيى ابن يحيى اخبرنا يزيد ابن زريع - [00:00:29](#)

عن ايوب عن محمد بن سيرين عن ام عطية سبق ان بينا ان محمد ابن سيرين من بيت علم ابوه سيرين كان عبدا عند انس بن مالك رضي الله عنه - [00:00:51](#)

واراد ان يكتب عن نفسه ومعنى يكتب عن نفسه اي انه يدفع مالا ليصبح حرا لانس بن مالك يدفع مالا لانس كي يصبح حرا بعد ان كان عبدا وكان سيرين من ذوي المهن - [00:01:09](#)

وكان له دخل كثير فابى انس ان يكتبه حتى يستفيد من دخله فرفعه سيرين الى عمر فقال عمر لتكاتبته او لاضربن ظهرك او لافعلن بك فكتبه انس في ذلك يقول تعالى - [00:01:29](#)

والذين يبتغون الكتاب مما ملكت ايمانكم فكاتبوهم ان علمتم فيهم خيرا فكاتبوهم ان علمتم فيهم خيرا قال عن محمد ابن سيرين عن ام عطية واسمه نسيبة بنت كعب قالت دخل علينا النبي صلى الله عليه وسلم ونحن نغسل ابنته - [00:01:54](#)

فقال اغسلنها ثلاثا او خمسا او اكثر من ذلك ان رأيتن ذلك بماء وسدر واجعلنا في الاخرة كافورا او شيئا من كافور فاذا فرغتن فاذنني اي اعلمني فلما فرغنا اذننا - [00:02:21](#)

فالقى الينا حقوه فقال اشعرنها اياه فالقى الينا حقوه فقال اشعرنها اياه معنى اذ انني اخبرني فالقى الينا حقه المراد بالحق. الحق هذا الحقوين ومنهم من تبلغه النار الى حق وهي والعرق الى حقويه. والمراد ما يغطى به الحق. الازار - [00:02:43](#)

اشعرنا اياه معنى الاشعار ومعنا عفوا الشعار الثوب الملاصق للجسد فنحن مسلا نلبس فائنة. فائنة. سميها ازن في كل بلاد فائنة ولا في بلاد معينة؟ فائنة. هذه الفائنة تسمى الشعار الثوب الملاصق للجسد - [00:03:14](#)

والدثار هو الغطاء النبي عليه الصلاة والسلام لما قال الناس دثاري يا ايها المدثر الناس دثاري عن العطاء والانصار شعاري يعني الثوب الملاصق لجسدي يعني انهم الاقرب الي من سائري - [00:03:41](#)

الناس فهمت يا يحيى انت في اصول الدين يا يحيى. قال اشعرناها اياه. اجعلناها ملاصقة لبدنه. لبدنها يعني اعطاهم الحق والازار قال اشعرنها اياه به واجعلوه الملاصق لجسدها استدل به بعض العلماء على بركة النبي صلى الله عليه وسلم. بركة اثاره - [00:04:04](#)

عليه الصلاة والسلام وخاصة في حياته قال وفي هذا الباب ايضا لكن مع الفارق عبدالله بن عبدالله بن ابي بن سلول لما مات ابوه عبدالله بن ابي بن سلول رأس المنافقين جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم وقال يا رسول الله - [00:04:35](#)

صل عليه وكفنه في قميصك ويقولون كان عبد الله بن ابي بن سلول قميص اعطاه للعباس عم الرسول يوم بدر يوم اسر العباس فاعطى القميص للعباس فاراد النبي ان يكافئه - [00:05:01](#)

فاستخرجه من القبر والبسه قميصه او استخرجه ولبسه قميصه عليه الصلاة والسلام. لكن ولاة حين ينفع القميص انذاك لان النفاق

نفاق الاعتقاد ان المنافقين في الدرك الاسفل طيب قال عن محمد ابن سيرين عن حفصة ابن سيرين عن ام عطية قالت مشطناها ثلاثة قرون - [00:05:21](#)

يعني ثلاث ضفائر وفي رواية توفيت احدى بنات النبي صلى الله عليه وسلم وفي رواية اتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن نغسل ابنته في ان النساء يغسلن النساء - [00:05:48](#)

فالرسول مع انها ابنته لم يغسلها نعم يقول اغسلناه ثلاثا او خمسا او اكثر ان رأيتن ذلك بماء وسدر او اكثر ممكن تغسلها سبعا تغسلها تسعا قال حدثنا قتيبة بن سعيد - [00:06:05](#)

حدسنا حماد عن ايوب عن حفصت عن ام عطية. غير انه قال ثلاثا او خمسا او سبعا او اكثر ان رأيتن ذلك يعني زاد سبعا ما فيها مشكلة واجعلنا رأسها ثلاثا وجعلنا رأسها قالت حفصة عن وام عطية وجعلنا رأسها ثلاثة قرون - [00:06:29](#)

في رواية قالت ام عطية اغسل لها وترا ثلاثا او خمسا او سبعا قالت وقالت ام عطية مشطناها ثلاثة قرون ثم ذكر من طريق محمد بن حازم ابو معاوية عن عاصم الاحول عن حفصة - [00:06:52](#)

عن ام عطية ابو معاوية محمد بن حازم الضليل ثقة في الاعمش ضعيف في غيره انا حدسنا عاصم عن حفصة بن سيرين عن ام عطية قالت لما ماتت زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:07:13](#)

قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم اغسل لها وترا ثلاثا او خمسا واجعلنا في الخامسة كافورا اللغة الاخرى ربي اجعلنا في الاخرة في الاخرة هنا في الخامسة وهم ابو معاوية في هذا - [00:07:28](#)

وجعلنا في الخميسة كافرا او شيئا من كافور. فاذا غسل اه فاذا غسلتنها فاعلمني قال فاعلمناه فاعطانا حق وهو قال اشعرناه اياه اشعرناها اياه قال وحدثنا عمرو الناقد حدثنا يزيد ابن زرين اخبرنا هشام - [00:07:46](#)

هشام ابن حسان عن حفصة ابن سيرين عن ام عطية. قالت اتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن نغسل احدى بناته فقال اغسلنها وترا خمسا او اكثر من ذلك بنحو حديث ايوب وعاصم. وقال في الحديث قالت فظفرنا شعرها ثلاثة اثلاث - [00:08:08](#)

ترنيها وناصيتها وناصيتها نعم في رواية عن ام عطية ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حين امرنا حين امرها ان تغسل ابنته قال لها ابدأن بما منها ومواضع الوضوء منها - [00:08:26](#)

نعم هنا تنبيهات يلزم ذكرها انتبه يا عبد الرحمن. مجموع حديث ابناء ام عطية وتوجيه النبي صلى الله عليه وسلم لها انه قال اغسلنها ثلاثا او خمسا او سبعا او اكثر - [00:08:45](#)

ان رأيتن ذلك فتكون ابران الغسلات تكون وترية ويمكن الزيادة عن سبع اذا احتاج الميت الى ذلك وفي ايضا مجموع طرق حديث ام عطية اننا نغسلها في هذه الغسلات بماء وسدر - [00:09:07](#)

السدر يقوم مقام الصابون له رغاوة. نشفوه. نعم وفي الاخرة نجعل عليها الكافون نجعل في الماء الكافور والكفور له رائحة الكفور له رائحة فلا مانع ان يوضع في غسل المرأة ولا ينسحب عنها ما ينسحب في الحياة فان المرأة في حياتها الدنيا - [00:09:31](#)

لا تخرج متطيبة لا تخرج متطيبة كانوا في الغسل غسل الميت يوضع في الجزء الاخير شيء من الكافور وان لم يكن طيبا فيا كما هو معلوم فهمت يا عبد الرحمن؟ نعم. طبعا. اذا الغسلة الاولى من ماء السدر معتبرة. يعني الذي يغسل نفسه بماء وصابون معتبر اذا زال بعد ذلك الصابون - [00:09:56](#)

فالفلسات وترية في ماء وسدر والشعر والاخرة شيء من كافور والشعر يجعل سلاسة قرون فهمت يا يحيى؟ اللفتة التي اريد ان الفت النزر اليها ان بعض اخواننا يظن ان غير ذلك بدعة - [00:10:22](#)

وانما نقول ان النبي نبه على امور نبه النبي صلى الله عليه وسلم على امور تراعى. وترك سائر الامور الى معرفة المغسلين فمسلا يقول الامام الشافعي رحمه الله تعالى ما حاصله - [00:10:48](#)

انك اذا غسلت الميت تضغط على البطن ضغطة خفيفة وتحرك بعض المفاصل تحرك عفوا بعض الاشياء لاستخراج الفضلات التي في بدنه انك اذا لم تكن تعقل التغميل ممكن تغسل وبعد ان تغسل يخرج من الدبر - [00:11:06](#)

قزر وتكرر نفس الشيء فيرى الشافعي الضغط على البطن مسلاً شيئاً ما لاستخراج الفضلات فلا يأتي شخص نقول هذا ليس من السنة.

لا السنة ما ارادت ذلك النبي فقط بين امورا تراعى - [00:11:27](#)

ما وراء ذلك متروك لخبرة المغسلين كتقليبه مسلاً واستخراج الازى منه وبعض العلماء يقولون لا بأس اذا قصرت الاظافر لا بأس اذا كان الابط فاحش الشعر ان تزيل هذا الشعر باي طريقة لا تؤذي الميت. بعضهم يقول هذا. صحيح النبي لم ينبه على هذا - [00:11:47](#)

لكن هذه امور متروكة لما لمصلحة متروكة لمعرفة المغسلين وهذا اه شيء من الفقه قد يجهله كثيرون من الناس يظنون ان صفة

الغسل تكمن فقط في الذي بينه النبي عليه الصلاة والسلام - [00:12:10](#)

لكن هذا البيان من رسول الله لامور تستحب وتلزم تستحب على الاقل لو تلزم على قول لكن الامور التي يفهمها المغسلون لا بأس بفعلها وفي النهاية غسل الميت كغسل الحي تغسيل تغسيل يعني آآ اضافة الى الاشياء التي نبه عليها النبي صلى الله عليه وسلم.

بمعنى - [00:12:30](#)

لو اتينا بزئوب من ماء صارت زئوب ان الذين تعرف الزئوب الاناء الواسع الكبير شاهدوا من التنزيل ان الذين ظلموا زئوبا زئوبا وان

النبي قال رأيت عمر ومعه زئوب ينزع به - [00:12:59](#)

زئوب يعني القدر الكبير اصاباته على الميت كله وغسلت كل جسم اجزأ اجزاء لكن الافضل والاسن اتباع الورد عن رسول الله. الذي هو

تبدأ بالميامن ومواقع الوضوء لكن هناك اشياء قبل الميامن. ان الله - [00:13:19](#)

قال في كتابه الكريم على سبيل المثال في شأن وضوئنا يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم ما دام غسل الوجه

وعندنا قبل غسل الوجه نحن ننوي نغسل ايدينا ونتمضمض ونستنشق فهذه لا معارضة - [00:13:37](#)

بيننا وبين الكتاب العزيز والله اعلم. وصل اللهم على نبينا محمد واله وسلم. الحمد لله رب العالمين - [00:13:56](#)